

سلسلة الإخبارات المقرحة لدروس الشريعة المقرح الأول

الجزء الأول : 12 نقطة

«عن صفوان بن أمية، قال: كنت نائماً في المسجد على نحيصة لي ثمن ثلاثين درهماً، فجاء رجل فاخْتَلَسَهَا مِنِّي، فَأَخَذَ الرَّجُلُ، فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهِ لِيَقْطَعَ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: أَتَقَطُّعُهُ مِنْ أَجْلِ ثَلَاثِينَ دِرْهَمًا، أَنَا أَبِيعُهُ وَأُنْسِيَهُ ثَمْنُهَا؟ قَالَ: فَهَلَّا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ».

رواه أصحاب السنن ومالك

-أبيعه وأنسته: أبيع له الثوب وأنتظره حتى يسدد الثمن (اشفاقا عليه)

المطلوب:

- 1) السرقة من الجرائم التي حرّمها الدين وأنكرته جميع الرسالات؛ بين مفهوم الدين الإسلامي.
أ- يعتمد النصارى في تشريعاتهم على أحد المصادر المعتمدة لدى اليهود؛ اشرحه (عند النصارى).
ب- التقليد الكنسي من مصادر النصرانية، بين المذاهب التي تعتمده، ثم اشرح أحد عقائدها المخرفة.
- 2) استخرج المقصد الشرعي الموجود في السند، ثم بين القسم الذين يندرج تحته مع تعريفه.
- في الجهاد في سبيل الله تعارض لثلاث مقاصد بينها ورتبها وفق ما درست.
- 3) عرّف الجريمة الواردة في النص مع ذكر مقدار عقوبتها ودليله من القرآن.
- بين نوع العقوبة في هذه الجريمة، ثم قارن بينه وبين نوع عقوبة القتل.
- 4) في قوله ﷺ (فهلاً كان هذا قبل أن تأتيني به) إشارة إلى حكم الشفاعة في الحدود.
- بين حكم الشفاعة في الحدود، ثم أذكر ثلاثاً من آثارها.
- 5) استخرج من النص حكيم وفائدتين.

الجزء الثاني : 08 نقطة

قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [يوسف: 111]

- 1) في الآية اهتمام بنوع من أنواع الصحة، استخرجه ثم عرفه مبيناً كيف حافظت عليه هذه الآية.
- 2) استنتج القيمة الموجودة في النص، مع بيان صنفها والقيم المشاركة لها فيه.
- 3) وضح في جدول المصدر الذي اعتمد عليه في استنباط المسائل التالية:
-عقوبة شرب الخمر -توثيق عقود الزواج -جمع القرآن في مصحف واحد -عقود الزواج عند صلاة الجمعة - مكبرات الصوت في المساجد -استعمال ال (ADN) عند اختلاط المواليد في المستشفيات.

سلسلة الإخبارات المقرحة لدروس الشريعة

نصحيح المقرح الأول

الجزء الأول										
رقم	الإجابة	التنقيط								
01	- <u>هات مفهوم الدين الإسلامي</u>: الاستسلام والخضوع لله في كل أوامره ونواهيه (المعنى العام) 0.5 - يعتمد النصارى في تشريعاتهم على أحد المصادر المعتمدة لدى اليهود؛ اشرحه (عند النصارى). <u>العهد القديم</u>: مجموع أسفار التناخ اليهودية، مع تقسيم عددي مغاير، ويختلف عدد أسفاره باختلاف المذاهب النصرانية. 0.5 - <u>التقليد الكنسي من مصادر النصرانية، بين المذاهب التي تعتمده، ثم اشرح أحد عقائدها المخرفة.</u> 2*0.5 التقليد الكنسي تعتمده كل من الكاثوليك والأرثوذكس. <u>أحد العقائد المخرفة: التثليث</u>: الإله عندهم ثلاثة أقانيم: الله (الأب) والابن (عيسى) وروح القدس (جبريل). 0.5 <u>الخطيئة والخالص</u>: تزعم النصرانية المخرفة أن الأب أرسل ابنه لبي آدم وذلك لكي يصلب ويقتل تكفيراً عن خطيئة أبيهم آدم بالأكل من الشجرة.	2.5ن								
02	- <u>استخرج المقصد الشرعي الموجود في السند، ثم بين القسم الذين يندرج تحته مع تعريفه.</u> <u>المقصد</u>: حفظ المال 0.5 <u>قسمه</u>: ضروري 0.5 <u>تعريف المقاصد الضرورية</u>: هي ما تقوم عليه حياة الناس، وانعدامها يؤدي إلى الفساد والهلاك في الدنيا والآخرة. 0.5 - <u>في الجهاد في سبيل الله تعارض لثلاث مقاصد بينها ورتبها وفق ما درست.</u> - <u>يتعارض فيها ثلاث مقاصد: (يشترط ذكر المقاصد كلها صحيحة)</u> 1/ حفظ الدين، 2/ النفس، 3/ المال 2*0.5	2.5ن								
03	- <u>تعريف الجريمة الواردة في النص مع ذكر عقوبتها ودليله من القرآن.</u> <u>السرقه</u>: وهي أخذ مال الغير خفية من غير حرز. (يقبل كل تعريف صحيح المعنى) 0.5 -<u>عقوبتها</u>: قطع اليد والدليل قوله تعالى "السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما" 2*0.5 - <u>بين نوع العقوبة في هذه الجريمة، ثم اذكر الفرق بينه وبين نوع عقوبة القتل.</u> -<u>نوع العقوبة هي: الحدود</u> 0.5 <u>الفرق بين الحدود والقصاص</u>: (يقبل فرقان صحيحان) <table><tr><th>الحدود</th><th>القصاص</th></tr><tr><td>تجب حقاً لله</td><td>تجب حقاً للأفراد 0.5</td></tr><tr><td>لا يجوز إسقاطها بعد بلوغها للقاضي</td><td>جاز إسقاطها ولو بلغت القاضي 0.5</td></tr><tr><td>جرائمها: السرقة وشرب الخمر، الزنا، ...</td><td>جرائمها: الاعتداء على النفس أو ما دون النفس</td></tr></table>	الحدود	القصاص	تجب حقاً لله	تجب حقاً للأفراد 0.5	لا يجوز إسقاطها بعد بلوغها للقاضي	جاز إسقاطها ولو بلغت القاضي 0.5	جرائمها: السرقة وشرب الخمر، الزنا، ...	جرائمها: الاعتداء على النفس أو ما دون النفس	3ن
الحدود	القصاص									
تجب حقاً لله	تجب حقاً للأفراد 0.5									
لا يجوز إسقاطها بعد بلوغها للقاضي	جاز إسقاطها ولو بلغت القاضي 0.5									
جرائمها: السرقة وشرب الخمر، الزنا، ...	جرائمها: الاعتداء على النفس أو ما دون النفس									
04	- <u>بين حكم الشفاعة في الحدود، ثم أذكر ثلاثاً من آثارها.</u> <u>حرام</u> إذا بلغت القاضي، وجاز العفو في جرائم الحدود إذا لم تبلغ القاضي صلى الله عليه وسلم: (تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب). 0.5 <u>آثارها: (تقبل 3 آثار صحيحة)</u> 3*0.5 1-سبب في هلاك الأمم 2- تفشي الجريمة في المجتمع 3- الإخلال بالنظام العام 4-ضياع حقوق الضعفاء 5- انتشار الفساد وعدم الأمن 6- إسقاط العدالة وهيبة القانون	2ن								
05	<table><tr><th>الأحكام:</th><th>الفوائد:</th></tr><tr><td>-تحريم السرقة في الإسلام</td><td>-مشروعية النوم في المسجد.</td></tr><tr><td>-وجوب قطع يد السارق</td><td>-بيان مشروعية العفو عن السارق إذا لم تبلغ القاضي</td></tr><tr><td></td><td>-الحرص على تطبيق الحدود بمجرد اجتماع الأدلة.</td></tr></table>	الأحكام:	الفوائد:	-تحريم السرقة في الإسلام	-مشروعية النوم في المسجد.	-وجوب قطع يد السارق	-بيان مشروعية العفو عن السارق إذا لم تبلغ القاضي		-الحرص على تطبيق الحدود بمجرد اجتماع الأدلة.	2ن
الأحكام:	الفوائد:									
-تحريم السرقة في الإسلام	-مشروعية النوم في المسجد.									
-وجوب قطع يد السارق	-بيان مشروعية العفو عن السارق إذا لم تبلغ القاضي									
	-الحرص على تطبيق الحدود بمجرد اجتماع الأدلة.									

سلسلة الإخبارات المقترحة لدروس الشريعة

نصحيح المقترح الأول

الجزء الثاني

2ن	01 - نوع الصحة: نفسية: هي الحالة التي يكون فيها الإنسان مطمئناً طبيعياً في سلوكه، ولا يعاني من اضطراب أو قلق. طريقة حفظها: تقوية الصلة بالله (الذكر والعبادات) (وَنَقْصِلَ كُلَّ شَيْءٍ وَهْدَى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ)	01						
2.5ن	02 - استنتاج القيمة الموجودة في النص، مع بيان صنفها والقيم المشاركة لها فيه القيمة هي: الصدق صنفها: فردية القيم المشاركة لها في نفس الصنف: الحياء، الأمانة	02						
3.5ن	<table border="1"> <thead> <tr> <th data-bbox="188 757 785 801">المصالح المرسلة</th><th data-bbox="785 757 1088 801">القياس</th><th data-bbox="1088 757 1404 801">الإجماع</th></tr> </thead> <tbody> <tr> <td data-bbox="188 801 785 1016"> -توثيق عقود الزواج -جمع القرآن في مصحف واحد -مكبرات الصوت في المساجد -استعمال ال(ADN) عند اختلاط المواليد في المستشفيات. </td><td data-bbox="785 801 1088 1016"> -عقوبة شرب الخمر -عقود الزواج عند صلاة الجمعة </td><td data-bbox="1088 801 1404 1016"> -جمع القرآن في مصحف واحد </td></tr> </tbody> </table>	المصالح المرسلة	القياس	الإجماع	-توثيق عقود الزواج -جمع القرآن في مصحف واحد -مكبرات الصوت في المساجد -استعمال ال(ADN) عند اختلاط المواليد في المستشفيات.	-عقوبة شرب الخمر -عقود الزواج عند صلاة الجمعة	-جمع القرآن في مصحف واحد	03
المصالح المرسلة	القياس	الإجماع						
-توثيق عقود الزواج -جمع القرآن في مصحف واحد -مكبرات الصوت في المساجد -استعمال ال(ADN) عند اختلاط المواليد في المستشفيات.	-عقوبة شرب الخمر -عقود الزواج عند صلاة الجمعة	-جمع القرآن في مصحف واحد						